

5102421 الرسالة للشافعي للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين طيب اقرأ من لا يقرأ في الرسالة تفضل بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم السامعين اجمعين يا رب العالمين. تفضل. رحمه الله تعالى في كتاب الرسالة قال فقلت له نعم ما سمعتني قال فاعد منه شيئاً. قلت قال الله عز وجل حجمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعم الاية. هم. الاية تقال وذكر الله من حرم ثم قال واحل لكم ما وراء ذلكم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المرأة وعماتها وما بين المرأة وخالتها فالبعض مخالفا في اتباعه فكانت فيه دلالتان دلالة على ان سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبدو مخالفة لكتاب الله بحال ولكنها مبينة عامة على كل وخاصة عفوا هنا النزاع قائم مع الامام الشافعي رحمه الله فهذا من اقوى الايرادات عليه. وان اصطلح هو اصطلاحا خاصا بنفسه في هذه المسألة فغيره من اهل العلم يقولون ان السنة تضيف امورا على الكتاب العزيز او تستثني منه امورا فقوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم بعد ذكره المحرمات الا يفيد تحليل العامة والخالق عمة الزوجة وخالة الزوجة تفيدها فهو نص في التحليل احل لكم ما وراء ذلكم تحليل كل ما لم يذكر في الاية. فالذين قالوا بان السنة آآ تضيف الى القرآن او تستثني منه قالوا ان الله قال واحل لكم ما وراء ذلكم وسنة الرسول فيها لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها فهذا من الايرادات القوية على الامام الشافعي رحمه الله. فلما قال دلالتة على سنة سنة رسول الله لا تكون مخالفة لكتاب الله بحال ولكنها مبينة مبينة عامة وخاصة النزاع قائم وان اصطلح واصطلاحات والله اعلم. تفضل ثم قال ودلالة على انهم قبلوا فيه خبرا واحدا فلا نعلم احدا رواه من وجه يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ابا هريرة رضي الله عنه قال يقول هناك من يرد خبر الاحاد فهذا الذي يرده خبر الاحاد كيف سيتصرف ما حديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها ولم يرويه الا ابو هريرة عن رسول الله هل سيسوغ لنفسه ان يجمع بين المرأة وعمتها فسيخالف بذلك الاجماع الذي نقله بعض اهل العلم ام ماذا سيصنع لكن قد يجاب بان من الذين قالوا من الذين قالوا بعدم الاخذ بخبر الاحاد قيدهم بالعقيدة قيدهم بماذا بالعقيدة ويقول هذا ليس في العقيدة. المخالف سيقول لا هذا من العقيدة لكنه في تحليل وتحريم في المعتقد تلصق بالمعتقد ايضا لكن آآ اه بلا شك ان العمل بخبر الاحاد هو رأي الجمهور اهل السنة والجماعة. وقد ارسل الرسول رسلا الى البلاد وكانوا احادا واهل قباء كانوا يصلون فاتاهم الاتي يشهد ان القبلة قد حولت. اتفضل ثبت عن جابر الحبيب ايه عند احمد من حديث ابي هريرة ولكن عن طريق جابر رواه احمد والبخاري والترمذي قبل ما تلميذ الاوطان اخرج لنا حديث جابر من البخاري لن اخشى يرجع لحديث ابي هريرة بعدها يعني لا يصلح ان تقول كمدقق رواه احمد والبخاري والترمذي كما في نهائي الاوطان انا اقصد يعني تسبته في البخاري تسبته المصدر. اه من تعزوني الى نيل الاوتار الا اذا كان ينقل الاستدراك كله عن انصح ابن الاوطار قل ان الساعة اتنين الاوتار هو الذي تعقب الشافعي الكلام ليس بواضح من هذا الوجه خرجنا من البخاري كده عن الشعب عن جابر نعم حدثنا عبدان اخبر بن مبارك اخبرنا عاصم عن الشعب سمع جابرا انزرها كده في المنتقد او لا نعم نعم هذا كلام موفق والامام الشافعي يكون مسددا والمعلق هو الذي سيستدرك عليه. لان لان الحديث في البخاري عفوا الحديث المشهور يعني من طريق الشعب عن ابي هريرة روي في البخاري من طريق الشعبي عن جابر فهنا قام خلاف على الشعب قام خلاف على الشعب نعم ايوه بس في بعض الطرق عن الشعب عن ابي هريرة فينا ينطلق الشعب عن ابي هريرة بين ايدينا الان اي نعم قال داوود وابن عون عن الشعب عن ابي هريرة فرجع الى الشعب والخلاف عليه نعم كلام الشافعي له وجه على اية حال اي معاصم بس عاصم هيخلف من؟ خلف ابن عون

عون ويا ابن عون ما تحتاج خريطة الان نعم تفضل. قال افيحتمل ان يقول هذا الحديث عندك خلافا لشيء من ظاهر الكتاب فقلت لا ولا غيره قال فما معنى قول الله حطمت عليكم امهاتكم؟ قد ذكر التحريم وقال واحل لكم ما وراء ذلكم قلت ذكر تحليل من هو حرام لكل حال مثله مثل الام والبنت والاخت والعمة والخالة وبنات الاخ وبنات اختي وذكر من حرم بكل حال من النسب والربوع وذكر من حرم من حرم من الجمع بينه وكان اصل كل واحد منهما مباحا على الانفراد قال واحل لكم ما وراء ذلكم يعني بالحال التي احلها به. هذا الاستدراك ايضا يعني حرمت عليكم امهاتكم محرمة مطلقا وحرم الجمع بين الاختين ايضا وان كان التحريم مؤقتا فاللايرادي الوارد على الامام رحمة الله عليه ان الله الله سبحانه وتعالى حرم الامهات والاخوات والبنات محرمات مطلقا وحرم صورة الجمع ايضا بين الاختين وقال احل لكم ما وراء ذلكم فهذه يفهم منها الشخص انه يشمل صور الجمع المحرمة ايضا لانه ذكر الجمع بين بين الاختين نعم تفضل يعني المخالفون للامام الشافعي الذين قالوا ان السنة تضيف او تستسني من القرآن آآ رأيهم سهل وواضح قوم سهل وواضح قالوا مسل قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة ودما او لحم خنزير جات السنة باضافات مسل هنا في المباحات جاءت السنة باستثناءات. والامر سلم عندهم اما لانه قعد قاعدة ان السنة لا تنسخ القرآن فهذه التي سببت له اشكاليات على خلاف منه قبل الاصول على ان دائما انا بتكلم ما احنا عارفين ما بنتكلم لماذا نقف هذه الوقفات مع القارئ في كتاب الرسالة؟ لوجود المعارض القوي من اهل العلم لهم نعم تفضل قال الا ترى ان قوله واحل لكم ما وراء ذلكم بمعنى ما احل به لان واحدة من النساء حلال بغير نكاح يصح. ولانه يجوز نكاح خامسة على اربع. ولا جمع بين ولا غير ذلك مما نهى عنه فذكرت له فضل الله في الوضوء ومسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين وما صار اليه اكثر اهل العلم من قبول المسح فقال افبخالف المسح شيئا من القرآن؟ قلت لا تخالفه سنة بحال. قال فما وجهه قلت لما قال عز وجل اذا قلت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين التي السنة على ان من كان على طهارة ما نام ما لم يحدث فقام الى الصلاة لم يكن عليه لم يكن عليه هذا الفرض فكذلك دلت على ان فرض غسل القدمين انما هو على المتوضىء يا خوفى لا خفى عليه لا خفى عليه لبسهما كامل الطهارة. هو اضطر الى تقدير امور آآ كان في غنى عنها اذا سلك مسلك الاكثرين في هذا الصدد بهذا القدر نجتزأ. بارك الله فيكم تفضل. نعم صرح نعم ما هو بتاعنا فارتحنا من كل هذا وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وعلى غرارها آيات كثيرة جدا